" النظرة المقاصدية في اختيار الإمام (الحاكم)
وأهل الحل والعقد عند العُمانيين
وأثرها في تحقيق القيم السياسية "

إعداد

طالب بن علي بن سالم السعدي

أستاذ مساعد ، قسم الفقه وأصوله، كلية العلوم الشرعية،
مسقط، الخوير، عمان

" النظرة المقاصدية في اختيار الإمام (الحاكم) وأهل الحل والعقد عند العُمانيين وأثرها في تحقيق القيم السياسية"

طالب بن علي بن سالم السعدي
قسم الفقه وأصوله، كلية العلوم الشرعية، مسقط، الخوير، عمان
البريد الإلكتروني : talsady@css.edu.com

الملخص :

يتناول هذا البحث نظرة فقهاء عُمان منذ القرون الأولى للقيم السياسية التي راعت غايات الشريعة ومقاصدها وأهدافها من خلال البحث في ركيزتين من ركائز الحكم والسياسة، وهما اختيار الإمام (الحاكم)، وأهل الحل والعقد، ويُظهر البحث اعتناءَ هؤلاء الفقهاء بهما تنظيرًا وتطبيقًا، ويبيّن الأثر الكبير في تحقيق القيم السياسة كالعدل والشورى والمساواة والحرية... فالتنظير ظهر في تناول الفقهاء العمانيين لهما في مصنفاتهم الفقهية بالبيان والإيضاح وذكر شروطهما وآدابهما، وتطبيقًا من خلال الواقع العملي في اختيار الإمام أو الحاكم، ومن يقوم بتنصيبه ومن يرجع إليهم في الشؤون الكبرى والمصيرية، ويبين البحث العمل بروح الشريعة والمقاصد المحققة للمصلحة الغالبة، ودفع المفسدة المؤثرة في ذلك كله. ورجع البحث إلى الأصول الفقهية المعتبرة في إبراز ذلك، ومن أهمها المصنفات الفقهية مثل جامع ابن جعفر وبيان الشرع والمصنف ومنهج الطالبين وقاموس الشريعة، والمصنفات التأريخية مثل كتاب تحفة الأعيان ونهضة الأعيان. وخلص إلى أن القيم السياسية مثل العدل والشورى والمساواة والحرية وتوحيد الكلمة طبقت عمليًّا في حقب الأئمة العدول، وأن هذه القيم تقوى معها مقاصد الشريعة وتتحقق غاياتها وتترسخ معانيها وأهدافها حين يترأس أهلَ الحل والعقد الفقهاءُ والعلماء المجتهدون، فيختارون الإمام العادل ويراقبون أداءه ويعينونه في إدارة شؤون البلد، ويضعف كل ذلك حين يُنحّى العلماء الراسخون، ويمنعون من المشاركة السياسية، فيتولى غير العدول إدارة البلاد، وينتشر الجور والفساد، ويعم الظلم، وتنعدم الشورى والحرية.

الكلمات المفتاحية: الإمام، الحاكم، العدل، الشورى، أهل الحل والقد، المصالح، المفاسد

The Intentional View of the Choice of Imam (Al Hakim) and the People of the Solution and Contract of Omanis and Its Impact on the Realization of Political Values

Taleb bin Ali bin Salem Al-Sa 'adi
Department of Jurisprudence and fundamentals,
Faculty of Shari 'a Sciences, Muscat, Al Khuwair, Oman
E-mail: talsady@css.edu.com

Abstract:
This research examines the view of Oman scholars from the earliest centuries of political values that have taken into account the aims, purposes and objectives of the Shari 'a by researching two pillars of governance and politics, namely, the choice of imam (Al Hakim), and the decision-makers. The research shows that these scholars care for them in a theoretical and their doctrinal classifications is reflected in the statement and explanation of their terms and literature, applied through practical reality in the choice of imam or ruler, those who employ him and those to whom it belongs in major and insistent affairs, and the research shows the work in the spirit of sharia and the purposes of the predominant interest, and the attack of evil that affect all of it.

The research is based on the jurisprudence considered to highlight this, the most important of which are the works of jurisprudence such as Jammeh the era of idolatry and that these values reinforce the purposes of the Shari 'a, achieve its ends and entrench its meanings and objectives when the decisionmakers become responsible of the scholars and jurists and select the fair imam, monitor its performance and employ him in the management of the affairs of the country, It all weakens when great scholars are stepped down and prevented from participating in politics. Inequality and corruption, injustice, lack of consultation and freedom prevail in society.

Keywords: Al Imam Al Hakim, Justice, consultation, Decisionmakers, Corrupt Interests.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العليم الحكيم، العدل الرحيم، أمر بالقسط وقضى به، ونهى عن الجور وحذر منه، والصلاة والسلام على النبي الإمام المبعوث رحمة للأنام، حكم فعدل، وقضى ففصل، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد...،

فقد حفلت عُمان بالتجارب السياسية المتنوعة، وتداول الحكمَ والسلطةَ فيها أئمة وحكام كثيرون، فترك ذلك إرثًا عظيمًا من الممارسات السياسية التي يمكن أن تكون مرجعًا نافعًا يُسترشد به، ويُقتبس منه، ويتدارس فيه. وبرز في كثير من هذه التجارب السياسية منهج الحُكْم النبوي والخلفاء الراشدين؛ إذ كان الحكم في الأكثر قائمًا على اختيار الإمام أو الحاكم الأعدل والأعلم والأكفأ، وكان من يختاره هم أهل العلم والفقه والرأي والحكمة الذين يعرفون ب"أهل الحل والعقد"، وكانوا ذوي سلطة، يراقبون أداء الإمام أو الحاكم، ويوجهونه ويشيرون عليه، وينصحونه، ويعزلونه إذا أتى بما يوجب العزل. وكان في الحقب التاريخية العُمانية نماذج مضيئة للحكم العادل والسياسة الحكيمة الناجحة، تجلت فيها القيم السياسية مثل العدل والشورى والنصح والحرية والأمن... في الواقع، وتحققت بها مقاصد الشريعة وغاياتها من إقامة الحكم وإرساء العدل. وقد وثّقت ذلك المصادر العُمانية الفقهية والتاريخية، وأفردت لذلك كتبًا وأبوابًا ومسائل متعددة، يمكن من خلالها تبيّن هذه التجارب، والاستفادة منها.

إشكالية البحث

تكمن إشكالية البحث في قضية انفصال القيم السياسية عن الواقع العملي في كثير من الممارسات السياسية كالعدل والشورى والنصح والحرية... خاصة عندما يغيب حسن اختيار الإمام أو الحاكم الأكفأ والأنسب، وحين يُغيّب دور أهل الحل والعقد أهل الحكمة والمشورة والعلم والمعرفة، فتغدو في أحيان كثيرة مُثُلاً محلقةً وشعارات براقة لا تلامس

الواقع، وحين نتصفح تاريخ الأمم والدول نشاهد ذلك بجلاء، لكن ثمة حقب تاريخية برز فيها ما يخالف ذلك، ويجعل هذه المثل واقعًا يتجسد مثل فترة الخلفاء الراشدين ومن سلك طرقتهم عدلاً وإنصافًا وإقامة للحق والدين. وفي عُمان توالى أئمة وحكام كثيرون، واختلفت ظروف اختيارهم وطريقة إدارتهم للبلاد، فيحاول هذ البحث أن يكشف عن إشكالية مراعاتهم للقيم السياسية ومدى تطبيقهم لها، وتحقق مقاصدها وآثارها في الواقع.

أسئلة البحث

ما شروط الإمام أو الحاكم – في المصنفات العمانية– وما أهم صفاته؟

هل تجلت القيم السياسية وتحققت بها مقاصد الشريعة باختيار الحاكم المستوفي للشروط المذكورة في المصنفات العمانية؟

مَن أهل الحل والعقد– في المصنفات العمانية– وما صفاتهم، وما الشروط التي يشترطونها في الإمام أو الحاكم؟

ما حدود سلطة أهل الحل والعقد– عند العُمانيين– في اختيار الحاكم ومشاركتهم في إدارة شؤون البلاد؟

هل أسهم دور أهل الحل والعقد من كبار الفقهاء والعلماء في حسن اختيار الحاكم وتطبيق القيم السياسية في عُمان؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى بيانِ الآثار المقاصدية التي تنتج عن حسن اختيار الإمام أو الحاكم وعن الدور المؤثر لأهل الحل والعقد في حقب نظام الأئمة في عُمان، وتجليةِ القيم السياسية كالعدل والشورى والنصح والحرية والمساواة والأمن التي راعتها الشريعة ووجهت إليها.

الدراسات السابقة

لا توجد دراسات سابقة في ذات الموضوع حسب اطلاع الباحث. لكن توجد مصادر فقهية أصيلة وفرعية تناولت اختيار الإمام أو الحاكم وشروطه

وكيفية تعيينه وعزله، وبيَّنت صفات أهل الحل والعقد وشروطهم وحدود تأثيرهم في تسيير شؤون البلاد. ومن هذه المصادر كتاب الجامع لابن جعفر(ق٣هـ)، وبيان الشرع للكندي(ق٥- ٦هـ) والضياء للعوتبي(ق٥-٦هـ) والمصنف للكندي(ق٦) ومنهج الطالبين للشقصي(ق١١هـ) وقاموس الشريعة للسعدي(ق١٣هـ)، وقد أفاد منها البحث كثيرًا.. وثمة مصادر تاريخية تورد ممارسات عملية لاختيار الحاكم ودور أهل الحل والعقد في ذلك، ومن أهمها كتاب تحفة الأعيان للإمام لسالمي(ق١٤هـ) ونهضة الأعيان للشيخ محمد السالمي(ق١٤هـ)، نقل عنها البحث في مواضع متعددة.

حدود البحث

الحدود الموضوعية

يتركز الحد الموضوعي في اختيار الإمام أو الحاكم ومن يختاره وهم أهل الحل والعقد ومدى تطبيق القيم السياسية وحضورها وتحقق مقاصدها الشرعية في الواقع السياسي العملي في عُمان.

الحدود المكانية

التزم البحث بالحديث عن اختيار الإمام أو الحاكم وأهل الحل والعقد في عُمان وحدَها، ولم يتطرق لباقي البلدان العربية والإسلامية.

الحدود الزمانية

ذكر البحث تطبيقات متنوعة منتقاة لاختيار الإمام أو الحاكم ودور أهل الحل والعقد في عُمان. وابتدأ على سبيل التمثيل بذكر أول إمامة عادلة في عمان وبعض الأئمة العدول بعدها، وختم بإمامة محمد بن عبدالله الخليلي من الأئمة المتأخرين. فكانت الحدود الزمانية من سنة(١٣٢هـ – ١٣٧٣هـ).

المنهج المتبع

اتبع البحث المنهج الوصفي في إيراد معلومات التاريخية والأحكام الفقهية المتعلقة بأئمة عمان وأهل الحل والعقد وصفاتهم وشروطهم. والمنهج

التحليلي في بيان آثار التطبيق الفعلي لحسن اختيار الإمام والدور المؤثر لأهل الحل والعقد في العملية السياسية ومدى تفعيل القيم السياسية وظهور المآلات المقاصدية إثر ذلك.

واتبع البحث المنهج المتعارف عليه في توثيق المعلومات وعزو الآيات وتخريج الأحاديث، ولم يعرف البحث بالشخصيات المذكورة في البحث لكثرتها، ولأن ذلك سيطيل البحث ويخرج عن القدر المحدد، لكن اكتفى بذكر سنة الوفاة أو الإشارة إلى عصر وجود الشخصية.

هيكل الورقة

مقدمة

تمهيد وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف مقاصد الشريعة

الفرع الثاني: تعريف الإمام (الحاكم) وأهل الحل والعقد

الفرع الثالث: تعريف القيم السياسية

المطلب الأول: النظرة المقاصدية في اختيار الحاكم عند العُمانيين وأثره في تحقيق القيم السياسية

الفرع الأول: اختيار الحاكم عند العُمانيين

الفرع الثاني: أثر اختيار الحاكم في تحقيق القيم السياسية

المطلب الثاني: النظرة المقاصدية في أهل الحل والعقد عند العُمانيين وأثرهم في تحقيق القيم السياسية

الفرع الأول: أهل الحل والعقد عند العُمانيين

الفرع الثاني: أثر أهل الحل والعقد في تحقيق القيم السياسية

النتائج والتوصيات

تمهيد

الفرع الأول: تعريف مقاصد الشريعة

المقاصد جمع، مفرده مقصد، مأخوذ من القصد، والقصد والمقصد كلاهما مصدر بمعنى واحد، واستعمل القصد أو المقصد لدلالة على أكثر من معنى، فمن معانيها استقامة الطريق، والتوسط والاعتدال في المعيشة[1]، وإصابة الشيء، والتوجه إليه، ومنه أقصده السهم إذا أصابه[2].

ومقاصد الشريعة عرفت بتعريفات كثيرة، لكنها متقاربة، منها تعريف العلامة ابن عاشور(ت١٣٩٣هـ) للمقاصد العامة: " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع[3]". ومن المقاصد العامة الرحمة واليسر والحفاظ على كليات الشريعة الدين والنفس والعقل والمال والنسل، **ويدخل فيها مما هو متصل بموضوع البحث العدلُ والحرية والشورى والمساواة والأمان ووحدة الكلمة، فهي مقاصد عامة وهي من القيم التي تراعى في الحكم والسياسة.** وهناك مقاصد خاصة تكمن في الأحكام الخاصة مثل أحكام العبادات الصلاة والصيام والزكاة والحج والمعاملات المالية والأحوال الشخصية.

---

١ أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، **كتاب العين**، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، دون طبعة، مادة(قصد)، ج٥، ص٥٤- ٥٥.

٢ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، لبنان بيروت : دار إحياء التراث العربي، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ط(١)، مادة (قصد)، ص٨٥٩.

٣ محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، (أبريل١٩٨٥م)، دون طبعة، ص٨٢.

الفرع الثاني: تعريف الحاكم وأهل الحل والعقد

أولاً: تعريف الإمام (الحاكم)

عرف الحاكم أو الإمام أو ولي الأمر بتعريفات متقاربه، وكلها تعود إلى من يتولى رئاسة تدبير شؤون البلاد والعباد وإدارتها بالعدل وبما يحقق لهم المصالح، ويدفع عنهم الضرر والمفاسد.

يقول الجرجاني(ت٨١٦هـ): " الإمام هو الذي له الرئاسة العامة في الدين والدنيا جميعًا."[١]

والإمام –عند العمانيين– من يدير شؤون البلاد بالعدل، ويختاره أهل الحل والعقد من العلماء والفقهاء مع اتصافه بالعلم والعدالة والكفاءة وسلامة الحواس[٢].

ثانيًا تعريف أهل الحل والعقد

يدور مصطلح أهل الحل والعقد أو أهل الشورى أو أهل الاختيار حول جماعة –من أهل العلم والمعرفة والفقه والصلاح والرأي والمكانة– تكون لها سلطة اختيار الحاكم الأنسب للبلاد وتقديم المشورة والنصح له، وإعانته بالرأي السديد في القضايا الكبرى، ومراقبة أدائه وتوجيهه، وعزله إذا كان هناك موجب للعزل[٣]. وفي عُمان كان أهل الحل والعقد –وهم الفقهاء

---

١ السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي (ت ٨١٦هـ)، **التعريفات**، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م)، (ط٢)، ص٣٩.

٢ سيأتي بيان ذلك في المطلب الأول وينظر: مجموعة من الباحثين، **معجم مصطلحات الإباضية**، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٢هـ – ٢٠٠٨م)، (ط١)، ج١، ص٥٦.

٣ سيأتي بيان لصفات أهل الحل والعقد في المصنفات العُمانية، وينظر في بيان حقيقة أهل الحل والعقد: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت٤٥٠هـ)، **الأحكام السلطانية**، تحقيق أحمد جاد، القاهرة دار الحديث، (١٤٢٧هج– ٢٠٠٦م) دون طبعة، ص١٧ – ١٨، و ٢١ – ٢٤، علي بن هلال بن =

والعلماء- أصحاب الدور الكبير في اختيار الأئمة العدول، والمشاركة في إدارة سياسة البلاد.

الفرع الثالث: تعريف القيم السياسية

القيم جمع مفرده قيمة، والأصل في القيمة ثمن الشيء، جاء في العين: "القيمةُ: ثمن الشيء بالتَّقويم.[1]" والقيم تستعمل جمعًا للقامة، جاء في جمهرة العرب:" والقِيَم: جمع قامة من قَولهم: قامة وقِيَم وقُومة وقامات أَيضًا. والقامة أَيضًا: آلَة السّانية، وَالْجمع أَيْضا قِيَم.[2]" والمعنى القريب لمفردة البحث هو المعنى الأول.

فالقيم تحمل معاني جليلة وعظيمة، فهي مقدرة ومعظمة وذات أثر وتأثير.

والقيم في الاصطلاح اختلفت تعريفاتها وتنوعت باختلاف المرجعية التي تنتسب إليها، وهي تدور في غالبها حاول مبادئ ومعايير -ثقافية أو اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية- يتفق عليها الجميع أو الأكثر، وتتصف بالثبات والاستقرار وتميل إلى المثالية، وتوجه سلوك المعتنقين لها، وتحقق لهم المنافع[3].

=

محمد العبري، **الإمامة في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية بعَمَّان،(١٤١٣هـ - ١٩٩١م)، ص٧٨ - ٨٣.
مجموعة من الباحثين، **معجم مصطلحات الإباضية**، ج١، ص٥٦.

١ الخليل، **كتاب العين**، ج٥، ص٢٣٣.

٢ أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت٣٢١هـ)، **جمهرة اللغة**، تحقيق رمزي منير بعلبكي، بيروت، دار العلم للملايين، (١٩٨٧م)، (ط١)، ج٢، ص٩٧٩.

٣ للاطلاع على التعريفات الكثيرة التي قيلت في القيم، ينظر: إسماعيل عبدالفتاح، **القيم السياسية في الإسلام**، القاهرة، الدار الثقافية للنشر،(١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، (ط١)،ص١٢-١٥.

ومن تعريفات القيم: " المثاليات التي تسود في الأفراد وتتغلغل في نفوسهم، ويتوارثها الأجيال، ويدافعون عنها قدر الإمكان.[١]"

والسياسية نسبة إلى السياسة وهي تعود إلى التدريب والتعويد وحسن التدبير. جاء في معجم العين: "والسِّياسة: فعل السائس الذي يسوس الدّوابَّ سياسة، يقوم عليها ويروضها، والوالي يَسُوس الرعية وأمرهم.[٢]" ويقال ساس الرعية وساس أمور الناس إذا مَلك أمرهم[٣].

والسياسة في الاصطلاح لا تبتعد كثيرًا عن المعنى اللغوي السابق، فهي ترجع إلى حسن تدبير الحكم، والحكمة في إدارته، ومراعاة الأصلح والأنفع فيه للبلدان والمحكومين[٤].

ويقصد بالقيم السياسية –في الغالب– المبادئ العامة الثابتة للحكم وإدارة البلدان مثل العدل والشورى والنصح والحرية.

ومن تعريفات القيم السياسية: "هي إطار فكري مثالي يغلف الأهداف المباشرة للحركة السياسية، ويُضفي عليها سمواً معيَّناً وهو ما يسمي بأخلاقيات الحركة السياسية، وهي تعبر عن خصائص حضارية مجتمعية.[٥]"

---

١ عبدالفتاح، **القيم السياسية في الإسلام**، ص١٥.

٢ الخليل، **العين**، ج٧، ص٣٣٦

٣ أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م)، (ط٤)، ج٣، ص٩٣٨.

٤ ينظر في معنى السياسة: الحسين بن عبد الله بن سينا أبو علي شرف الملك: الفيلسوف الرئيس (ت ٤٢٨هـ)، **رسالة ضمن «مجموع في السياسة»**، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ط(١)، ص ٨٣ – ٨٦. إسماعيل بن صالح بن حمدان الأغبري(معاصر)، **السياسة والحكم**، سلطنة عُمان، السيب ، مكتبة الضامري، **(١٤٤٣هـ – ٢٠٢٢م)، (ط١)، ص٩ – ١١.**

٥ عبدالفتاح، **القيم السياسية في الإسلام**، ص٣٣.

المطلب الأول: النظرة المقاصدية في اختيار الحاكم عند العمانيين وأثره في تحقيق القيم السياسية

الفرع الأول: اختيار الحاكم عند العمانيين

أولت المصادر العُمانية قضية اختيار الحاكم أو الإمام وكيفية اختياره وتنصيبه وشروطه وواجباته وعزله... اهتمامًا بالغًا، وأفردت لذلك أبوابًا مطولة ولا سيما في موسوعاتها الفقهية. وقد اتفق فقهاء عُمان على وجوب أن يكون للمسلمين حاكم يدير شؤونهم، ويسوس أمرهم بعد اختياره وتعيينه[١]. كما اتفق جمهور الفقهاء من علماء المذاهب الإسلامية على ذلك[٢]. فجاء في جامع ابن جعفر: " والإمامة فريضة[٣]." وفي بيان الشرع:" ولم يختلفوا في الإمامة ووجوبها"[٤]. وجاء في كتاب الضياء: " أجمع المسلمون على أن الإمامة فرض في كتاب الله..."[٥]"، ويقول الشيخ السالمي(ت١٣٣٢هـ):

---

١ محمد بن إبراهيم الكندي(ت٥٠٨هـ)، **بيان الشرع**، سلطنة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣مم)، دون طبعة، ج٦٨، ص١٥٦-١٦٢، نور الدين عبدالله بن حميد السالمي(ت١٣٣٢هـ)، **شرح الجامع الصحيح**، سلطنة عُمان، الناشر سعود بن حمد بن نور الدين السالمي، دون طبعة، ج١، ص٧٤.

٢ الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ص١٥، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، تحقيق عبدالعظيم محمود الديب، بيروت لبنان، دار المنهاج، (١٤٣٢هج- ٢٠١١م)، (ط٣)، ص٢١٧، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، **الأحكام السلطانية**، تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ط(٢)، ص١٩.

٣ أبو جابر محمد بن جعفر الأزكوي (حي إلى ٢٨٠هـ)، **الجامع**، تحقيق د جبر محمود الفضيلات، سلطنة عمان، وزارة التراث والثقافة، (١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م)، (ط٣)، ج٨، ص٤٤.

٤ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص١٥٦.

٥ أبو المنذر سلمة بن مسلم العوتبي(ق٥- ٦)، **الضياء**، تحقيق الحاج سليمان بن =

"والإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع"[١]. واشترطوا عدة شروط في الحاكم، الغايةُ منها تحقيق قيم العدل والشورى والحرية وتوحيد الكلمة وإقامة الدين وحفظ الحقوق وحماية البلاد، ومن أهم تلك الشروط: الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة والعلم والاجتهاد والاستقامة (العدالة) وسلامة الحواس والأعضاء والكفاءة[٢].

ولم يشترطوا النسب إلى قريش أو إلى آل النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن قيم العدل وإقامة الحق وحماية الدين والبلاد لا علاقة لها بالنسب. وحملوا أحاديث الأئمة في قريش [٣]على أنها إخبار عن واقع كانت مصلحة

=

إبراهيم بابزيز الورجلاني وداود بن عمر بابزيز الورجلاني، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م)، (ط١)، ج٤، ص٦٨٩.

١ السالمي، **شرح الجامع الصحيح**، ج١، ص٧٤.

٢ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص١٩٨ – ٢٠٨، أبو بكر أحمد بن عبدالله بن موسى الكندي السمدي النزوي(ت٥٥٧هـ)، **المصنف**، تحقيق أ د مصطفى بن صالح باجو، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٣٧هـ – ٢٠١٦م)، (ط١)، م٧، ج١٠، ص٣٠٤ وما بعدها..، خميس بن سعيد بن مسعود الشقصي الرستاقي(حي إلى ١٠٧٠هـ)، **منهج الطالبين وبلاغ الراغبين**، تحقيق سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، سلطنة عمان، وزارة التراث والثقافة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دون طبعة، ص٨، ص٤٨ – ٤٩.

٣ رواه الإمام الربيع في مسنده من طريق الصحابي عبدالله بن عباس، باب(٧) في الولاية والأمارة، رقم(٤٤)، بلفظ" لايزال الأمر – يعني الولاية– في قريش، مادام فيه رجلان...". الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي البصري(ت بين ١٥٠ إلى ٢٠٠ هـ) ، **الجامع الصحيح(مسند الإمام الربيع)**، فهرسة سعود بن عبدالله بن محمد الوهيبي سلطنة عمان، مسقط، مكتبة مسقط،(صفر ١٤١٥هـ – يوليو١٩٩٤م). (ط١).ج١، ص١٨. ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق الصحابي أنس بن مالك، رقم (١٢٣٠٧) بلفظ" الأئمة من قريش إن لهم عليكم حقًّا، ولكم عليهم حقًّا مثْلَ ذلكَ..." أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني

=

الأمة تكمن في اختيار الأئمة من قريش[1]. ويؤكد الشيخ السالمي(ت١٣٣٢هـ) –وهو من المتأخرين – على هذا المعنى حين ذكر أن أحاديث الأئمة في قريش، هي إخبار عن واقع، وليست تشريعًا[2].

واعتمد العُمانيون في اختيار الحاكم أو الإمام وتنصيبه انتخابَ أهل الحل والعقد –وهم العلماء والفقهاء– له، ولم يرتضوا طريق القهر والغلبة ولا الاستخلاف؛ لأن ذلك أدعى إلى النزاهة وتقديم الأكفأ، ومراعاة المصالح وتحقيق العدالة. ففي كتاب بيان الشرع ما يدل على ذلك:" قد أجمع رأي المسلمين من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الإمامة لا تجب لإمام من بعد موت إمام أو عزله إلا عن مشورة أهل العلم من المسلمين ورضاء من جماعتهم على النصح منهم لله ولدينه ولأوليائه وإيثار أمر الله على هوى أنفسهم ثم يكون رضاهم وبيعتهم لمن بايعوه رضا وحجة على جميع من غاب عنهم ولم يشهد بيعتهم بذلك جاءت الآثار والسنة، قال تعالى { وَٱلَّذِينَ ٱستَجَابُوا لِرَبِّهِم وَأَقَامُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمرُهُم شُورَىٰ بَينَهُم وَمِمَّا رَزَقنَٰهُم يُنفِقُونَ } [سُورَةُ الشُّورَىٰ: ٣٨].[3]" وفيه كذلك:" وعن البيعة للإمام كيف هي وكيف تثبت؟ فإذا اجتمع جماعة من المسلمين وأقل ما يكون فقيهان من فقهاء المسلمين ويجتهدوا في النظر بالعدل أن يقدموا إماما مرضيا في دينه. وأقل ما يكون أن يعرف ما يسع جهله ومالا يسع جهله ويرون أنه هو أقوى

=

(ت ٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، سوريا، مؤسسة الرسالة،(١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م) ، (ط١)،ج١٩، ص٣١٨.

١ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص١٧٣ –١٧٤. العوتبي، **الضياء**، ج٤، ص٦٩٠.

٢ السالمي، **شرح الجامع الصحيح**، ج١، ص٧٥.

٣ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص٢٢٦.

لإقامة العدل.[١]"، ويؤكد د غباش أن اختيار الأفضل ولو لم يكن قرشيًا هي الطريقة التي اعتمدها العُمانيون في تخيّر الإمام، فهم يرفضون مبدأي التعيين الإلهي أو من الحاكم السابق والوراثة، واستوحوا ذلك من الخلافة الإسلامية الأولى، فهي عندهم مرجع تشريعي، ويرون أن تولية الخليفتين الراشدين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، لم تتم بالتعيين بل باستشارة أهل الحل والعقد. ولم يختارهم الناس لأنهم من قريش بل لأنهما حثَّا المهاجرين والأنصار على البيعة[٢].

والأصل في الإمام المنتخب عند العمانيين أن يكون من العلماء المجتهدين، ويجوز عندهم تولية غير المجتهد حين لا يوجد الأصلح والأكفأ وتدعو الحاجة والمصلحة إلى اختياره، لكن على أن يرجع إلى أهل الحل والعقد ولا سيما في الأمور العظيمة والجليلة، ويبايع عندهم مبايعة الإمام الضعيف[٣]. وكل ذلك ابتغاء الأصلح للأمة والأنفع للبلاد.

ومما تناقلته المصادر العمانية في أكثر من كتاب قول بعض فقهاء عمان: "وقد أجمع رأي المسلمين، وقد جاءت به الآثار أن الإمام إنما استحق التقديم بعقد الإمامة بكمال من بصيرته، وصحة من علانيته وسريرته وبيان الطاعة والاجتهاد في العبادة، مع عظم الأمانة، والصحة والنصيحة في الخاصة والعامة، والعلم بما يأتي وما يتقي، والرفق والأناءة، وترك العجلة في الأمور إذا ترك حتى يعرف عدله، وحسن الخلق، وإنفاذ

---

١ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص٢٢١.

٢ حسين عبيد غانم غباش(معاصر)، **عُمان الديمقراطية الإسلامية تقاليد الإمامة والتاريخ السياسي الحديث**، بيروت، لبنان، دار الجديد، (١٩٩٧م)، (ط١)، ص٦٦.

٣جميّل بن خميس السعدي(ت ١٢٧٨ تقريبًا)، **قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة**، مسقط، سلطنة عمان، مكتبة الجيل الواعد، ط(١)، (١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م). ج٨٦، ص١١٨ – ١٣١.

العزيمة، وإيثار الصفح، وهدر الغضب، وسعة الصدر، والحلم عن الجهل ومحبة الحق، والخشوع من غير ذل، وترك الفخر والكبر، وحق لمن جمعت له هذه الخصال أن يكون إماما، وقد أجاز المسلمون، ووسعهم إمامة من لم تجتمع فيه هذه الخصال إذا كان ثقة عدلا.[1]" وهذا النص يوضح بجلاء حضور معاني الشرعية ومقاصدها في الإمام أو الحاكم المختار لإدارة الحكم في عُمان.

وكان أول إمام بعمان هو الإمام الجلندى بن مسعود ابن جيفر بن الجلندى(ت١٣٤هـ)، بويع في القرن الثاني الهجري سنة (١٣٢هـ)، وكان عادلا مرضيًا عرف بالعدل والإحسان والزهد والورع والصدق والتحرج والعبادة وحسن السمت والاقتصاد والبصيرة، وقد أجمع الناس على إمامته، ويعد أفضل أئمة عُمان وقادتهم[2].

ومن الأئمة العدول الوارث بن كعب الخروصي (ت ١٩٢هـ)، بويع في ذي القعدة سنة (١٧٩ هـ) وقد بايعه العلماء أهل الحل والعقد على ما بويع عليه أئمة العدل، وكان إمامًا عادلا. وكان ممن بايعه العالم الكبير الفقيه موسى بن أبي جابر (ت١٨١هـ)، وهو من قدمه إمامًا ولم يخالف في ذلك أحد أو عابه[3]. ومن أبرز أئمة عمان الإمام الصلت بن مالك الخروصي بويع سنة(٢٣٧هـ). وقد بايعه العلماء والفقهاء من أهل الحل والعقد وعلى رأسهم الفقيهان العالمان بشير بن المنذر ومحمد بن محبوب[4].وقد أجمعو على إمامته، وبايعوه على ما بويع عليه أئمة العدل

١ السعدي، **قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة**، ج٨٦، ص١٢٣.

٢ الشيخ نور الدين عبدالله بن حميد لسالمي(ت١٣٣٢هـ)، **تحفة الأعيان**، سلطنة عُمان مسقط، مكتبة مسقط، (١٤١٧هـ – ١٩٩٧م)، دون طبعة، ج١، ص٨٥– ٨٦.

٣ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٢.

٤السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص ١٦٠.

قبله، وسار بالحق والعدل في عُمان[١]. وكان يستشير أهل الحل والعقد في الأمور الخطيرة والمهمة[٢].

ووجد في مسيرة الأئمة العمانيين إمام واحد توفر فيه شرط القرشية، وهو الإمام سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب الرحيلي القرشي، بويع في القرن الرابع الهجري سنة (٣٢٠ هـ) تقريبًا[٣]. وقد أجمع العلماء والناس على إمامته وصلاحه، وكان عالمًا عادلاً ولم يقدح في سيرته قادح، ولم يطعن فيه أحد[٤]، يقول الشيخ السالمي: "وكان أعلم الجماعة الذين كانوا معه.."[٥].

ومن أئمة عمان العدول الإمام ناصر بن مرشد اليعربي (ت ١٠٥٠هـ)، بايعه أهل الحل والعقد من كبار العلماء والفقهاء سنة (١٠٢٤ هـ)، وفي مقدمتهم الأشياخ خميس بن سعيد الشقصي(حي إلى١٠٧٠هـ)، ومسعود بن رمضان النبهاني(ت١٠٥٠هـ)، وصالح بن سعيد الزاملي(ت١٠٧٣هـ)، وأجمعوا على إمامته[٦]. وقد رضيت سيرته، وكان عادلاً عادلاً تقيًا ورعًا[٧]. ومن الأئمة العدول المتأخرين الإمام عزان بن قيس البوسعيدي(ت١٢٨٧هـ)، وقد بويع سنة(١٢٨٥هـ)، وأجمع أهل الحل والعقد على إمامته، وبايعه الخاصة والعامة، وعرف بعدله وتقواه[٨]. والإمام محمد

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٦٦
٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص ١٩١- ١٩٢.
٣ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٢٧٥.
٤ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٢٧٥- ٢٧٦.
٥ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٢٧٥.
٦ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٣- ٤..
٧ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٣ -٢٦.
٨ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٥٣- ٢٦١.

بن عبدالله الخليلي بايعه أهل الحل والعقد متفقين سنة(١٣٣٨هـ)، وكان أعلمهم[١].

وذكرت المصادر العُمانية صيغًا كثيرة للبيعة وطريقة تقليد الحاكم أو الإمام بعد اختياره، **وفيها التنصيص على النزاهة وإقامة العدل والشورى وحماية الدين وكليات الشريعة**، ومن الصيغ ما جاء في كتاب المصنف:" وإذا أراد المسلمون عقد الإمامة للإمام، حضر العلماء الثقات، فيتقدم أفضلهم ويمد يده اليمنى، فيصافح بها الإمام بيده اليمين، فيمسكها. ثم يقول: قد بايعتك على طاعة الله وطاعة رسوله محمد ﷺ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، فيقول الإمام: نعم. ثم يفعل ذلك الثاني والثالث إلى السبعة، وما كانوا أكثر كان أفضل، ثم يجعل الكمة على رأسه، والخاتم في يده، وينصب العلم بحذائه. ثم يقدم الخطيب، فيحمد الله ويثني عليه، ويصلي على النبي. ثم يذكر أمر الإمام بالعقد له، والحث على بيعته وطاعته. ثم يتقدم الناس إليه يبايعونه، وقد صحت البيعة له.."[٢]

الفرع الثاني: أثر اختيار الحاكم في تحقيق القيم السياسية

نلحظ في الشروط التي اشترطها العمانيون في الحاكم المختار أنها تحقق أعظم المقاصد الشرعية، فتجلب أهم المصالح وتدفع أشد المفاسد، فاشتراط العلم والاجتهاد حصنٌ يقي الحاكم من التعسف في استعمال السلطة، وسبيلٌ يقوده إلى أفضل الآراء والتوجهات السياسية والاقتصادية

---

١ أبو بشير محمد شيبة بن نور الدين عبدالله بن حميد السالمي(ت١٤٠٦هـ)، **نهضة الأعيان بحرية عمان**، بيروت، دار الجيل، (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م)، (ط١)، ص٢٧٨.

٢ أحمد، **المصنف**، م٧، ج ١٠، ص٣٤٧– ٣٤٨. للاطلاع على مزيد من الصيغ ينظر: السعدي، **قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة**، ج٨٦، ص١٤٩ – ١٥٨.

والعلمية، فيحقق بذلك الخير لأمته ويدفع عنها الشر والبلاء. وعندما لا يكون الحاكم عالمًا مجتهدًا، تُقيّد صلاحياته بأن لا يُقدم على أمر إلا بمشورة أهل العلم والمعرفة من أهل الحل والعقد، ويبايع مبايعة الحاكم الضعيف حفاظًا على مصلحة الدولة، وتفاديًا للقرارات الخاطئة ذات المآلات الخطيرة والعظيمة.

واشتراط الاستقامة والصلاح يدرأ عن الحاكم ارتكاب المعاصي وتضييع أحكام الإسلام، ويدفعه إلى حفظ كليات الإسلام الدين والنفس والعقل والمال والنسل، فيحمي بذلك أمته وأفرادها من تعدي حدود الله وتجاوز فرائض الدين ومحكماته.

وعدمُ اشتراط النسب القرشي في الإمام أو الحاكم وتجنبهُم التوريث للحكم يحقق مقصد تقديم الأصلح والأفضل وتداول السلطة بين أبناء الأمة الأكفاء. فهو يراعي الكفاءة، وينظر إلى المصلحة العامة للأمة. ويدفع عنها المفاسد العظيمة التي قد تترتب إذا تولى الإمامة أو الحكم من ليس كفئًا من هو قرشي أو وريث لحكم أبيه.

وقد تحقق كثير من القيم السياسية إبان حكم الأئمة الذين اختيروا لكفاءتهم وأحقيتهم، فحين نستعرض سيرة الإمام الجلندى- وهو أول إمام بعمان- نجد العدل بين الرعية سمة بارزة، فانتشل عُمان من يد الظلم والجور، وأظهر الحق وعمل به، ووصف هو من معه من أهل الحل والعقد في زمانه بالعدل والإحسان والصدق والبصيرة والاقتصاد والصبر والمعرفة والورع والزهد والعبادة وحسن السمت، ولم يأخذ الصدقة إلا من أهلها، ولم يضعها إلا في محلها[١]، وأقام الأحكام والحدود حتى على بعض أقاربه ممن صح عنهم البغي والعدوان[٢]. وطبق قيمة الشورى، فاستشار العلماء في

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٨٥ – ٨٩.

٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٩٠

عصره، وممن استشارهم هلال بن عطية الخرساني وشبيب بن عطية العُماني، وخلف بن زياد البحراني؛ فقد استشارهم في أمر الخضوع للدولة العباسية والخطبة والطاعة لها، وتسليم سيف شيبان الخارجي وخاتمه[١]. واتسمت عُمان في عهده بالاستقرار والأمان والحرية واتحاد الكلمة إلى أن استشهد هو عدد من أصحابه على يد عامل العباسيين خازم بن خزيمة الخراساني سنة(١٣٤هـ)[٢]، ثم توالت على عمان الاضرابات والصراعات حين تولى غير العدول أمرها فكان الظلم والجور منتشرًا[٣]، واستمرت الاضرابات حتى اختيار الفقهاء والعلماء إمامًا عادلاً وهو الإمام الوارث بن كعب الخروصي اليحمدي(ت١٩٢هـ)، فقد بويع سنة (١٧٠هـ)، وسار في أهل عُمان بالعدل والحق، واجتمع الناس حوله وآزروه، فأعز الله به الدين، وحمى بشوكته البلاد وأهلها، ودفع البغي والعدوان عنهم[٤]. وطبق مبدأ الشورى، فكان يستشير أهل العلم والمعرفة، وكان ممن يستشيرهم، علي بن عزرة[٥]. وكانت سيرته بالعدل والإحسان وحماية الحقوق مشهورة ومعروفة؛ حتى إن سبب موته كان إنقاذ الأسرى المحبوسين في مكان أتى عليه الوادي، فحاول نجدتهم، لكن الوادي جرفه هو بعض أصحابه مع المسجونين سنة(١٩٢هـ)، فاستشهد غرقًا[٦]. وتولى بعده الإمام غسان بن عبد الله اليحمدي باختيار أهل الحل والعقد سنة(١٩٢هـ)، فسار بعمان وأهله سيرة محمودة، تراعي قيم الحق والفضيلة؛ فأقام العدل، وعمل به، وطبق الشورى وأخذ بنصح الفقهاء والعلماء، وأطفأ الفتن، ودرأ العداوات، فازدهرت

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٩٣.
٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٩٣ -٩٥.
٣ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٠٥- ١٠٦.
٤ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٢-١١٣.
٥ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٦.
٦ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٨- ١١٩.

عُمان في عصره، وعم فيها الخصب والرخاء والخير[١]. وثمة سيرة تتضمن نصائح وتجارب وقيم سياسية وإدارية واجتماعية سابقة كتبها العلامة منير بن النير الريامي الجعلاني(حي إلى ١٩٢هـ) للإمام غسان، ينصحه فيها، ويذكر له مواقف أسلافه من الأئمة العدول، ولا سيما سيرة الإمام الجلندى بن مسعود، وكيف أقاموا الحق والعدل ووحدوا الكلمة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر[٢].

وحين نتأمل سيرة الإمام العادل الصلت بن مالك الذي بايعه أهل الحل والعقد سنة(٢٣٧هـ)، نجده مُطبقًا للقيم السياسة تطبيقًا واقعيًا، فقد أقام العدل في مدة حكمه، فعرف بالنزاهة والعدل والإنصاف، وإقامة الحدود، ورد الحقوق، وإغاثة الملهوف. وكان من شهرة عدله أن استنجدت به امرأة من جزيرة سقطرى حين هاجم الجزيرة نصارى الحبشة، واستولوا عليها، فهب لنجدتها، وجهز لذلك الجيش العظيم والمراكب الكثيرة، فدحر العدو، وحرر سقطرى وأهلها، وله عهد عظيم كتبه للجيش الذي أرسله إلى سقطرى، اشتمل على معانٍ جليلة وعظيمة تُرسَّخ قيم العدالة وإقامة الحق ونصرة الضعيف والمظلوم والحرية، وتنص على حفظ الحقوق ورد المظالم، والدعوة إلى الحق وتجنب الفرقة والنزاع، وتناولت أحكامًا فقهية كثيرة في الزكاة والزواج، وأحكام الحرب[٣]. وكانت له عهود ووصايا للولاة الذين يُعيِّنهم، ومن تلك العهود الجزلة العظيمة– التي نصت على كثير من القيم المبادئ– عهدُه لواليه غسان بن جليد، ومما قال فيه:" ... وأن تعمل بالعدل في الرعية، وأن تقسم بينهم بالسوية، وأن تأمر بالمعروف وتحث أهله عليه،

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ١٢٠ – ١٣١.

٢ السيرة محققة ومطبوعة ينظر: منير بن النير الريامي الجعلاني(ت٢٨١هـ)، **سيرة العلامة منير بن النير الريامي الجعلاني**، تحقيق د ناصر بن علي بن سالم الندابي، سلطنة عُمان– مسقط، ذاكرة عُمان، (١٤٣٧هـ – ٢٠١٦م)، (ط١).

٣ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٦٠ – ١٦١، وص١٦٤ – ١٨١.

وتنهي عن المنكر وترده على من عمل به، وتنزل كل حدث حيث أنزله حدثه، وأن تقيم فيهم كتاب الله، وتحيي فيهم سنة نبي الله ، وتسير فيهم بسيرة أئمة الهدى،... ولا يخرجك غضبك من الحق، ولا يدخلك رضاك في الباطل، ولا تتعاطى من الناس عند قدرتك عليهم ما لم يأذن الله به لك فيهم، ولا تخف في الله لومة لائم، واجعل الناس عندك في الإنصاف سواء، واحذر أن يستميلك إلى أحد منهم هوى، ولا تركن إلى أهل الجهل والباطل والطمع والغي،... ولا تتخذ من الأصحاب إلا الأمناء الذين تؤمنهم على ما يغيبون به عنك من أمانتك فيما يرفعونه إليك عن رعيتك، فإني قد ائتمنتك على أمانتي، ووثقت بك على حمايتي، بالقيام بالقسط في رعيتي، والمساعدة لي على ما أنا قائم لسبيله من أمر ربي..."[1].

وعند النظر في سيرة الإمام العادل المنتخب من أهل الحل والعقد ناصر بن مرشد(ت١٠٥٠هـ)، والذي بويع سنة(١٠٢٤هـ) نجد القيم السياسية النبيلة حاضرة ومجسدة في الواقع العملي، فقد جمع كلمة أهل عُمان بعد تفرقها، إذ كانوا منقسمين إلى زعامات وأمراء، وأقام فيهم العدل، ورفع عنهم الظلم والبغي والعدوان، وطرد المحتل البرتغالي من جميع بلدان عمان إلا صحار ومسقط الذين وقعوا معه هدنة لصالح العمانيين، وكان يستشير أهل العلم في عصره، ويأخذ برأيهم. وانتشر في عهده العدل وكثر العلماء والمتعلمون[2]. وكانت له عهود ورسائل لولاته على البلدان نصت على القيم السياسية النبيلة وعلى رأسها إقامة العدل وإزاحة الظلم، ونصرة المظلوم، وحماية الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[3].

---

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٦٠ – ١٦١، وص١٦٤ –

٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٣ – ٢٦. أحمد بن سعود السيابي(معاصر)، **الوسيط في التاريخ العُماني**، سلطنة عمان، السيب، مكتبة الضامري، (١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م)، (ط٢)، ص١٣٢– ١٣٤.

٣ ينظر في عهود الإمام ناصر بن مرشد: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٧ – ٤٨.

وحين نمعن النظر في سيرة الإمام محمد بن عبدالله الخليلي(ت ١٣٧٣هـ- ١٩٥٤م)، وهو من أواخر الأئمة العُمانيين الذين اختارهم أهل الحل والعقد، والذي بويع سنة (١٣٣٨هـ)، نجد سيرته اشتهرت بالعدل وإقامة الحق، ونصرة المظلوم، وحماية الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستشارة أهل العلم والمعرفة، واهتمامه بالعلم وطلابه، وكانت له عهود لولاته وعماله على البلدان العُمانية ركزت على أهم القيم السياسية كالعدل والشورى وإقامة الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والرفق بالرعية، ودفع المفاسد وجلب المصالح[١].

المطلب الثاني: النظرة المقاصدية في أهل الحل والعقد عند العمانيين وأثرهم في تحقيق القيم السياسية

الفرع الأول: اختيار أهل الحل والعقد عند العمانيين

شكّل أهل الحل والعقد من أهل العلم والفقه ضمانةً للسياسة العادلة في عُمان، فكانوا ركنًا أساسًا في العملية السياسية بدءًا باختيار الأكفأ والأنسب بعد خلو منصب الحاكم مرورًا بمراقبة حكمه وسيرته وإعانته في عظائم الأمور، وتسديده، وتنبيهه إذا أخطأ، وانتهاءً بعزله إذا تبين إخلاله وتعديه وتعسفه في استعمال السلطة بعد تنبيهه ومحاولة إصلاحه، أو فقدان قدرته على إدارة شؤون البلاد.

ففي جامع ابن جعفر بيان للدور العظيم لأهل الحل والعقد في اختيار الإمام العادل، وفي ضمان تحقيق القيم السياسية مثل العدل وحماية الدين ودفع الفساد والأمان والاستقرار: " والعلماء هم الحجة على الإمام والعامة لأن الإمام قد يفسد في أموره وتنكر عليه العلماء فلا تفسد الدار ولا الدعوة

١ أبو بشير، **نهضة الأعيان**، ص٣٦٠، وص٣٩٢ – ٣٩٤.

ما قام الأعلام على الإمام بالنكير فيما ظهر منه، فإذا فسدت العلماء فسدت الدعوة وبطل حكم الدار.[١] "

وقد نصت المصادر العمانية على صفات أهل الحل والعقد ومؤهلاتهم، فهم جماعة من رجال المجتمع اتصفوا بالعلم والحكمة والرأي والعدالة والحرية، وكان الأبرز منهم الفقهاء المجتهدون. فقد جاء في بيان الشرع "..والإمام يكون إماما إذا رضيه أعلام المسلمين وعقدوا له الإمامة وبايعوه على طاعة الله فيها."[٢]، وفيه "..ومن بعض آثار المسلمين أنه إذا عقد للإمام الإمامة رجلان عدلان عالمان من أعلام المسلمين ثبتت له بها العقدة وهما أقل ما يثبت به العقد لأنهما تقوم الله بهما الحجة وتنفذ بهما الحقوق والأحكام . قال أبو المؤثر : إنما يثبت عقد الاثنين برأي المسلمين ومشورة أهل العلم ، وأما برأيهما وحديهما دون جماعة المسلمين فلا نبصر ذلك والله أعلم .[٣]" وفيه "...مسألة : أحسب عن أبي الحسن قلت : فإن كان بشرا كثيرا ليس لهم علم بالكتاب والسنة هل لهم تقديم ؟ قال : لا حتى يكون ذلك برأي العلماء.[٤]" ، وفي كتاب الضياء: " ولا تصح الإمامة إلا برجلين حرين مسلمين ثقتين عالمين يتوليان الصفقة على يدي الإمام، ثم يتابع الجميع من بعد ذلك."[٥]

١ ابن جعفر، **الجامع**، ج٩ ص٣٦٠.

٢ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨، ص١٥٣.

٣ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨ ، ص١٥٤

٤ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٨ ، ص١٦٨. وينظر: في صفات أهل الحل والعقد وشروطهم: السعدي، **قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة**، ج٨٦، ص١٦٣ – ١٦٨. العبري، **الإمامة**، ص٧٨ – ٨٣. شروط أهل الحل والعقد. الأغبري، **السياسة والحكم**، ص١٤٧.

٥ العوتبي، **الضياء**، ج٤، ص٦٩١.

وفي بيان الشرع تفصيل طويل لمن يختار الإمام: "(وإن عقد الإمامة شيء لا يكون بالمبادرة ولا بالخداع ولا يصلح أن يقطع العامة على الخاصة، ولا الخاصة الذين احتملوا أمر الإسلام الذين هم مصابيح الدجى ومنار الإسلام ، ولا ينبغي أن يتقدم في أمور الله ورسوله ويعقدها على الناس إلا أهل العلم والفضل والصلاح المعروفون بالخير المشهورون بالنسك ، لأن الله قال:{ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ } [سُورَةُ الشُّورَىٰ: ٣٨]، فلا ينبغي أن يعقدها حتى يشاور المسلمين في ذلك وينظرون من هو لذلك أهل ممن لا يعرف له إلا الصلاح والعفاف والاستقامة في الإسلام والنصيحة لأهله ، والفهم في الدين ومعرفة حلال الله وحرامه ، وموضع حدوده وأحكامه وشرائعه المتفقة في الدين ، والحافظ لآثار المسلمين المتبع لأسلافهم الراغب لما عند الله والدار الآخرة ، الزاهد في الدنيا الذي لا يخالطه الجهل... وهذا أمر لا يستقيم للمسلمين الدخول فيه إلا بمشاورة الفقهاء من لا يتهم بدينه ولا مختال بطلب الدنيا ممن لا يعمل إلا لله ولا يسعى إلا لطب الآخرة فإذا اجتمع لذلك أهل العلم والصلاح ونظروا من جمع الله عليه كلمة المسلمين من أهل العلم والصلاح.[١]" يقول د غباش مبينًا دور أهل الحل والعقد في عُمان:" يستند نظام الإمامة إلى مؤسسة أساسية هي مؤسسة أهل الحل والعقد، وهي مكونة من علماء إباضيين يمثلون السلطة التشريعية العليا والمرجع الحقوقي والمذهبي والسياسي. فتحت إشرافهم يتم انتخاب الإمام أو خلعه وهم المسؤولون عن إدارة كل شؤون الإمامة، ويشرفون على تطبيق مبدأ الشورى ويسهرون على عدم الانحراف عنه. وهم، أيضاً، القضاة والمؤرخون والمعلمون... .[٢]"

١ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٩، ص١٨٧ وما بعدها

٢ غباش، **عُمان الديمقراطية الإسلامية تقاليد الإمامة والتاريخ السياسي الحديث**، ص٧٨ – ٧٩.

ونلحظ في المصنفات الفقهية العمانية أبوابًا متعددة وموسعة تتناول صفات مَن يختار الإمام[١]، وفي مشورة أهل الرأي[٢]، وفي عزله[٣]. وهذا يدل على الدور الكبير والمؤثر لأهل الحل والعقد في نظام الحكم في عُمان.

وعند استعراض أنظمة الحكم والإمامة العادلة في عُمان نجد أن أهل الحل والعقد – الفقهاء والعلماء– هم أصحاب الكلمة الفاصلة في اختيار الأكف والأنسب، وهم أصحاب المشورة والمراقبة والنصح والتسديد والعزل إذا ظهرت موجباته وأسبابه. ففي إمامة الجلندى بن مسعود (ت ١٣٤هـ) كان أهل الحل والعقد من العلماء هم الذين بايعوه وأعانوه في سياسة عُمان وإقامة العدل، ومنهم موسى بن أبي جابر (ت١٨١هـ)، والحسن بن عقبة (ق ٢هـ) والوليد بن خالد(ق٢هـ) وموسى بن سعيد(ق٢هـ) وجعفر بن بشر(ق٢هـ) [٤].

وأهل الحل والعقد هم نصبوا الوارث بن كعب إمامًا سنة(١٧٩هـ)، وفي مقدمتهم الشيخ موسى بن أبي جابر (ت١٨١هـ)، وكان كبيرًا في السن[٥]. واختار أهل الحل والعقد الإمام الصلت بن مالك(٢٣٧هـ)، وكانوا جملة من أكابر الفقهاء والعلماء، منهم محمد بن على القاضي(حي٢٣٧هـ)، وسليمان بن الحكم(ت قبل ٢٦٠هـ)، والوضاح بن عقبة(حي٢٣٧هـ)، ومحمد بن محبوب(ت آواخر ق٢هـ)، وعقبة بن الوضاح(ق٣هـ)[٦]. وحين كبر الإمام الصلت في السن، وقد بقي في الحكم خمسًا وثلاثين سنة،

---

١ الكندي، **بيان الشرع**، ج٦٩، ص١٨٧ وما بعدها ، العوتبي، **الضياء**، ج٤، ص٦٩١– ٦٩٢.

٢ العوتبي، **الضياء**، ج٤، ص٧١٤ – ٧١٥.

٣ العوتبي، **الضياء**، ج٤، ص٦٩٣ – ٦٩٥.

٤ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٨٦.

٥ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٢.

٦ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٦٠.

اختلف أهل الحل والعقد –وهم أبرز الفقهاء يومئذ– في عزله أو إبقائه، فاختار راشد بن النظر اليحمدي وجمع من الفقهاء عزله، وبايعوا راشد بن النظر سنة(٢٧٢هـ)، ولم يرتض ذلك كثير من العلماء وكرهوا إمامة راشد بن النظر، وتمسكوا بإمامة الصلت، ومن هؤلاء الفقهاء عمر بن محمد الضبي القاضي(ت٢٧٧هـ)، وموسى بن محمد بن علي(حي ٢٧٢هـ)، وعزان بن تميم(٢٨٠هـ)، فوقعت الفرقة بينهم، وعمت الفتنة وساد الخلاف[١].

ومن أهل الحل والعقد – الذين عقدوا الإمامة للإمام العادل سعيد بن عبدالله الرحيلي القرشي سنة(٣٢٠هـ)– أبو محمد الحواري بن عثمان (ق٣– ٤)، وأبو محمد عبدالله بن محمد بن أبي المؤثر(ت بين ٣٢٨ – ٣٤٢هـ)، ومحمد بن زائدة السمائلي (ت ق٤)[٢].

وعقد أهل الحل والعقد في القرن الرابع عشر الهجري الإمامة للإمام محمد بن عبد الله الخليلي سنة(١٣٣٨هـ)، وكان في مقدمتهم كبار العلماء، منهم عامر بن خميس المالكي(ت١٣٤٦هـ)، وماجد بن خميس العبري(ت١٣٤٦هـ)، وعبدالله بن محمد بن رزيق الريامي(ت١٣٦٤هـ)، وعيسى بن صالح الحارثي(ت١٣٦٥هـ)، واختاروه بالإجماع لعلمه وتقواه وصلاحه[٣].

ومما سبق يتبين عظم الدور الذي كان يقوم به أهل الحل والعقد، وقوة سلطتهم السياسية في الاختيار والمشورة والعزل وتسيير أمور الحكم في عُمان وترسيخ العدل والأمن.

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٩٣– ٢١٢.
٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ، ج١، ص٢٧٥.
٣ أبو بشير، **نهضة الأعيان**، ص٣٠١ – ٣٠٢.

الفرع الثاني: أثر أهل الحل والعقد في تحقيق القيم السياسية عند العمانيين

لأهل العقد والعقد _وهم أهل المعرفة والعلم والاجتهاد_ أثر كبير في تحقيق القيم السياسية في عُمان، فأهل الحل والعقد منوط به اختيار الحاكم العادل الذي يسوس الدولة بالحكمة والعدل، ويقيم فيها شريعة الإسلام، ويحفظ كليات الدين. وأهل الحل والعقد هم من يراقب أداءه بعد انتخابه واختياره، وهم من يُعِيْنه على تحقيق العدالة والمساواة والحرية ورفع الظلم وإنصاف المظلوم، وهم من يُمده بالآراء الصائبة والحكيمة، ويسدي إليه النصيحة، ويسدده في اختيار الأصلح للأمة، وهم أهل الشورى الذي تدور عليهم رحى القضايا المصيرية للبلاد، فيُسعفون الإمام أو الحاكم بأحسن الآراء، ويكشفون له مكامن المصالح ليجلبها، ومواطن المفاسد ليدفعها، وهم من إذا رأوا انحرافًا في سيرته أو جورًا وظلمًا في أحكامه نصحوه ووجهوه واستتابوه، وأعانوه على الرجوع والإصلاح، وهم من إذا تمادى ولم يقبل النصح واستمر في الظلم والبغي والعدوان عزلوه واختاروا الأصلح والأكفأ بعده.

ولأهل الحل والعقد سلطة قوية في القضايا المصيرية وتدخل نافذ في تقرير الأصلح للأمة ومراعاة مقاصد الدين وكلياته، وثمة نماذج كثيرة ذكرتها المصادر العُمانية تدل على ذلك، منها:

-موقفهم من تأثر الإمام الجلندى- حين أقيمت العقوبة على بعض أقاربه جعفر الجلنداني وابنيه النظر وزائدة..- إذا قال له بعضم حين تأثر بمقتل أقاربه أعصبية ياجلندى، حتى قال له بعض أهل الحل والعقد: اعتزل أمرنا، فاعتزل. لكنهم رجعوا إليه وعدلوا عن ذلك[1].

١ السالمي، تحفة الأعيان، ج١، ص٩٠.

-قيامهم على راشد بن النظر ومحمد بن زائدة من بني الجلندى والخروج عليهما؛ لأنهما لم يعدلا، وظهر منهم الجور والفساد حين استولوا على الحكم بعد الإمام الجلندى بن مسعود، فاختاروا محمد بن أبي عفان اليحمدي إمامًا سنة(١٧٧هـ)، وكان من أبرز أهل الحل والعقد ومن سعى في ذلك- حينئذ- الشيخ موسى بن أبي جابر ومحمد بن المعلى الكندي [١].

- عزلهم لمحمد بن أبي عفان اليحمدي حين ظهرت منه أحداث توجب عزله، ولم يرضوا سيرته، فأخرجوه من نزوى وعزلوه، واختاروا الوارث بن كعب إمامًا سنة(١٧٩هـ)[٢].

-بيعتهم للإمام الصلت بن مالك بعد تشاورهم، فجمعوا بذلك كلمة أهل عمان (٢٣٧هـ)، وكان ممن بايعه بشير بن المنذر ومحمد بن محبوب وكانت من كبار أهل الحل والعقد[٣].

- اختلافهم في عزل الإمام الصلت حين كبر، وما ترتب عن ذلك من خلاف.. وتعيين راشد بن النظر ثم عزله. ثم اختيار عزان بن تميم الخروصي إمامًا(ت٢٨٠هـ)[٤].

ولأهل الحل والعقد أثر كبير في تطبيق مبدأ الشورى والنصح، فالإمام يجتمع مع أهل الحل والعقد أو يكتب إليهم مسترشدًا ومستبينًا للرأي الأصوب ولا سيما في القضايا الخطيرة والكبيرة أو يكتبون له ناصحين. وقد زخرت المصادر العمانية بنماذج كثيرة لاستشارة الإمام للعلماء والفقهاء من أهل الحل والعقد والرأي ولنصائحهم وتوجيهاتهم له، ومن ذلك:

---

١ السالمي، تحفة الأعيان، ج١، ص١٠٧ – ١١١.

٢ السالمي، تحفة الأعيان، ج١، ص١٠٩ – ١١٢.

٣ تحفة الأعيان، ج١، ص١٦٠-١٦١.

٤ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٩٤-٢٤٤.

- استشارة الإمام الجلندى للعلماء والفقهاء في موقفهم من خازم بن خزيمة الخراساني عامل بني العباس حين طلب خازم من الإمام الجلندى أن يخضع لسلطة الدولة العباسية ويخطب لسلطانها ويدين لها بالسمع والطاعة.. وكان من العلماء هناك هلال بن عطية الخراساني وشبيب بن عطية الخراساني وزياد بن خلف البحراني، فأشاروا عليه ألا يخضع بالسمع والطاعة[١].
- استشارة الإمام الوارث للعلماء في قتل عيسى بن جعفر الذي دخل عمان محاربًا، فهزم وأسر، فأشار إليه الشيخ علي بن عزة أنه يسعه أن يسجنه أو أن يقتله، فاختار أن يسجنه[٢].
- نصيحة الشيخ منير بن النير وكتابه للإمام غسان يذكره بسيرة الأئمة العدول واتباع منهجهم والتأسي بهم في العدل وحسن السيرة وإقامة الحق[٣].
- نصيحة الشيخ أبي مودود (حي إلى ١٩٢هـ) للإمام غسان، وتضمنت الحث على اختيار العدول والثقات من الولاة، وائتمان الصالحين[٤].

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٩٣- ٩٤.

٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١١٦.

٣ ينظر: منير بن النير الريامي الجعلاني(ت٢٨١هـ)، **سيرة العلامة منير بن النير الريامي الجعلاني**، تحقيق د ناصر بن علي بن سالم الندابي، سلطنة عُمان- مسقط، ذاكرة عُمان، (١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، (ط١). و السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٣٠- ١٣١.

٤ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٣٠.

- نصيحة الشيخ هاشم بن غيلان(حي ٢٠٧هـ) وأهل إزكي للإمام عبد الملك بن حميد(ت٢٢٦هـ)، وفيها الوصية بتقوى الله، واختيار الأمناء والصالحين للأمور العظيمة، وفي مقدمتها الجهاد[١].
- نصيحة المشايخ هاشم بن غيلان (حي ٢٠٧هـ) ومحمد بن موسى(٢١٠هـ) والأزهر بن علي(حي ٢٠٧هـ) وغيرهم إلى الإمام عبدالملك بن حميد، ومما جاء فيها: " فإن الذي استأذنه أمر الزمناه أنفسنا الله ولدينه ورأيناه لنا لازماً لا مخرج لنا منه إلا بأدائه إليك، لم نر لأنفسنا كتمانه، ولا التقصير عليك في إبلاغه إليك، والنصيحة لك، وذلك أنا وإياك على دين وجبت فيه الحقوق علينا وعليك بحقوق مؤداة، والحق علينا لك محض النصيحة في كل أمر، وإن خالف فيه الهوى، والحق عليك قبول ذلك... "[٢].
- واستشارة الإمام الصلت للفقهاء والعلماء من أهل الحل والعقد في رجل اتهم بالقتل، فشاور من حضر من العلماء، وكتب للعالم محمد بن محبوب(ت٢٦٠هـ) يستشيره في ذلك[٣].
- نصيحة الشيخ سعيد بن أحمد الخراسيني(حي ١٠٩٠هـ) للإمام ناصر بن مرشد(ت١٠٥٩هـ) أو سلطان بن سيف(ت١٠٩١هـ) اليعربيين

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٣٨ – ١٤٠. وقعت أيام الإمام عبد الملك بن حميد مسائل في القدر، وظهر لها أتباع ومؤيدون وكثر الخلاف فيها والنقاش، فكاتب الشيخ هاشم بن غيلان الإمام عبدالملك في ذلك؛ ليقطع الأمر ويرفع الإشكال قبل أن يستشري أمر هذه القضايا. السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٣٦ – ١٣٨.

٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٤٠ – ١٤٢.

٣ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص١٩١–١٩٣.

يذكرهم فيها بإقامة العدل والرأفة والرحمة بالرعية وصلاح النية وجميل الصحبة وحسن الفعال، وسماع نصح العلماء الأتقياء والأخذ بها[1].

- استشارة الإمام عزان بن قيس البوسعيدي(ت١٢٨٧هـ)، للشيخ سعيد بن خلفان الخليلي(ت١٢٨٧هـ) في قضايا كثيرة، منها الاستعانة بأموال الرعية لإعزاز الدولة ورد العدو المخوف، فأجاز الشيخ الاقتراض من أموالهم[2].

مما سبق يتضح لنا الدور الكبير الذي يؤديه أهل الحل والعقد تعزيز القيم السياسية وتطبيقها في الواقع العملي، وتوجيه الإمام أو الحاكم إلى الأخذ بها والعمل عليها مثل العدل والشورى والحرية والمساواة –بتقديم الأكفأ– والأمن والاستقرار والترابط برباط الإخوة وتحقق مقاصد الشريعة وغاياتها من تطبيق هذه القيم.

١ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٧٢– ٧٨.

٢ السالمي، **تحفة الأعيان**، ج١، ص٢٨١– ٢٨٤.

أهم النتائج والتوصيات:

وتوصل البحث إلى النتائج الآتية:

- القيم السياسية في المصنفات العُمانية وواقع النظام السياسي العُماني ينطلقان من مقاصد الشريعة الإسلامية؛ فكل قيمة سياسية نبيلة داخلة في معاني النصوص القرآنية والنبوية نصًا أو إشارة.

-اختيار الإمام أو الحاكم الأكفأ وأهل الحل والعقد -من الفقهاء والعلماء- شكّلا ضمانة للنظام السياسي العادل، وحمايةً للقيم السياسية الحقة، وساهما في تحقيق المقاصد الشرعية من تلك القيم.

- العدل والشورى والحرية والنصح وتوحيد الكلمة والأمن والاستقرار قيمٌ سياسية طبقتها الأنظمة السياسية العادلة في عُمان.

-القيم السياسية العادلة في أنظمة الحكم الساسي بعُمان قويت مع تمكين أهل الحل والعقد من الفقهاء والعلماء وتمكّنهم من إدارة العملية السياسية في اختيار الأعدل والأكفأ ومراقبته ومحاسبته، وضعفت وتلاشت مع تنحيتهم وإقصائهم.

-ثمة نماذج عظيمة في التاريخ العماني لأنظمة سياسية طبقت القيم السياسية مثل حكم الأئمة الجلندى بن مسعود والوارث بن كعب والصلت بن مالك، وسعيد بن عبدالله بن محبوب، وعزان بن قيس البوسعيدي، ومحمد بن عبدالله الخليلي.

ويوصي البحث الدارسين للتاريخ والمختصين بالبحث في النظم السياسية أن يولوا التجربة العُمانية لنظام الحكم خاصة "نظام الإمامة" مزيدًا من الاهتمام والاعتناء بالرجوع إلى المصادر التاريخية والمصنفات الفقهية العُمانية؛ لاستخلاص أهم الممارسات السياسية العادلة، والبحث فيها وتحليلها وإبرازها في أبحاث علمية ومؤلفات رصينة.

المصادر والمراجع

ابن النير، منير بن النير الريامي الجعلاني(ت٢٨١هـ)، **سيرة العلامة منير بن النير الريامي الجعلاني**، تحقيق د ناصر بن علي بن سالم الندابي، سلطنة عُمان- مسقط، ذاكرة عُمان، (١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، (ط١).

ابن جعفر، أبو جابر محمد بن جعفر الأزكوي (حي إلى ٢٨٠هـ)، **الجامع**، تحقيق د جبر محمود الفضيلات، سلطنة عمان، وزارة التراث والثقافة، (١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م)، (ط٣).

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، سوريا، مؤسسة الرسالة،(١٤٢١هـ- ٢٠٠١م) ، (ط١).

ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت٣٢١هـ)، **جمهرة اللغة**، تحقيق رمزي منير بعلبكي، بيروت، دار العلم للملايين، (١٩٨٧م)، (ط١).

ابن سينا، الحسين بن عبد الله بن سينا أبو علي شرف الملك: الفيلسوف الرئيس (ت ٤٢٨هـ)، **رسالة ضمن «مجموع في السياسة»**، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، ط(١).

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، (أبريل١٩٨٥م)، دون طبعة.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، لبنان بيروت : دار إحياء التراث العربي، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ط(١).

أبو بشير، أبو بشير محمد شيبة بن نور الدين عبدالله بن حميد السالمي(ت١٤٠٦هـ)، **نهضة الأعيان بحرية عمان**، بيروت، دار الجيل، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، (ط١).

أبو يعلى، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، **الأحكام السلطانية**، تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ط(٢).

أحمد، أبو بكر أحمد بن عبدالله بن موسى الكندي السمدي النزوي(ت٥٥٧هـ)، **المصنف**، تحقيق أ د مصطفى بن صالح باجو، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، (ط١).

الأغبري، إسماعيل بن صالح بن حمدان الأغبري(معاصر)، **السياسة والحكم**، سلطنة عُمان، السيب، مكتبة الضامري، (١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م)، (ط١).

الجرجاني، السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي (ت ٨١٦هـ)، **التعريفات**، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، (ط٢).

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)، (ط٤).

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، تحقيق عبدالعظيم محمود الديب، بيروت لبنان، دار المنهاج، (١٤٣٢هج- ٢٠١١م)، (ط٣).

الخليل، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، **كتاب العين**، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، دون طبعة.

الربيع، الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي البصري(ت١٥٠ – ٢٠٠هـ)، **الجامع الصحيح(مسند الإمام الربيع)**، فهرسة سعود بن عبدالله بن محمد الوهيبي سلطنة عمان، مسقط، مكتبة مسقط،(صفر ١٤١٥هـ – يوليو١٩٩٤م). (ط١).

السالمي، الشيخ نور الدين عبدالله بن حميد لسالمي(ت١٣٣٢هـ)، **تحفة الأعيان**، سلطنة عُمان مسقط، مكتبة مسقط، (١٤١٧هـ – ١٩٩٧م)، دون طبعة.

السالمي، نور الدين عبدالله بن حميد السالمي(ت١٣٣٢هـ)، **شرح الجامع الصحيح**، سلطنة عُمان، الناشر سعود بن حمد بن نور الدين السالمي، دون طبعة.

السعدي، جميّل بن خميس السعدي(ت ١٢٧٨ تقريبًا)، **قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة**، مسقط، سلطنة عمان، مكتبة الجيل الواعد، ط(١)، (١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م).

السيابي، أحمد بن سعود السيابي(معاصر)، **الوسيط في التاريخ العُماني**، سلطنة عمان، السيب، مكتبة الضامري، (١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م)، (ط٢).

الشقصي، خميس بن سعيد بن مسعود الشقصي الرستاقي(حي إلى ١٠٧٠هـ)، **منهج الطالبين وبلاغ الراغبين**، تحقيق سالم بن حمد

بن سليمان الحارثي، سلطنة عمان، وزارة التراث والثقافة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دون طبعة.

عبدالفتاح، سماعيل عبدالفتاح(معاصر)، **القيم السياسية في الإسلام**، القاهرة، الدار الثقافية للنشر،(١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، (ط١).

علي بن هلال بن محمد العبري، **الإمامة في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية بعَمَّان،(١٤١٣هـ - ١٩٩١م).

العوتبي، أبو المنذر سلمة بن مسلم العوتبي، **الضياء**، تحقيق الحاج سليمان بن إبراهيم بابزيز الورجلاني وداود بن عمر بابزيز الورجلاني، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م)، (ط١).

غباش، حسين عبيد غانم غباش(معاصر)، **عُمان الديمقراطية الإسلامية تقاليد الإمامة والتاريخ السياسي الحديث**، بيروت، لبنان، دار الجديد، (١٩٩٧م)، (ط١).

الكندي، محمد بن إبراهيم الكندي(ت٥٠٨هـ)، **بيان الشرع**، سلطنة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، دون طبعة.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت٤٥٠هـ)، **الأحكام السلطانية**، تحقيق أحمد جاد، القاهرة دار الحديث، (١٤٢٧هج- ٢٠٠٦م) دون طبعة.

مجموعة من الباحثين، **معجم مصطلحات الإباضية**، سلطنة عُمان، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (١٤٢هـ - ٢٠٠٨م)، (ط١).

References :

aibn alniyr, munir bin alnayr alrayami aljielani(ti281h), sirat alealamat munir bin alniyr alriyami aljaelani, tahqiq d nasir bin eali bin salim alnadabi, saltanat euman- musqat, dhakirat euman, (1437h - 2016ma), (tu1).

aibn jaefar, 'abu jabir muhamad bin jaefar al'azkawii (hi 'iilaa 280hi), aljamiei, tahqiq d jabr mahmud alfadaylati, saltanat eaman, wizarat alturath walthaqafati, (1439h - 2018mi), (tu3).

aibn hanbul, 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi), musnid al'iimam 'ahmad bin hanbal, tahqiq shueayb al'arnawuwt waeadil murshidi, wakhrun, suria, muasasat alrisalati,(1421 hi - 2001m) , (tu1).

abn dirayd, 'abu bakr muhamad bin alhasan bin durayd al'azdi (t321ha), jamharat allughati, tahqiq ramziun munir baelabaki, bayrut, dar aleilm lilmalayini, (1987mi), (tu1).

aibn sina, alhusayn bin eabd allh bin sina 'abu eali sharaf almaliki: alfaylasuf alrayiys (t 428h), risalat dimn <<majmue fi alsiyasati>>, tahqiq du. fuad eabd almuneim 'ahmadu, al'iiskandariat, muasasat shabab aljamieati, ta(1).

aibn eashur, muhamad altaahir bin muhamad bin muhamad altaahir bin eashur altuwnusiu (t 1393h), maqasid alsharieat al'iislamiati, tunis, alsharikat altuwnusiat liltawziei, aljazayar, almuasasat alwataniat lilkitabi, ('abril1985mi), dun tabeatin.

aibn fars, 'abu alhusayn 'ahmad bin faris bin zakariaa (ta395h), muejam maqayis allughati, lubnan bayrut : dar 'iihya' alturath alearabi, (1422h - 2001m), ta(1).

'abu bashir, 'abu bashir muhamad shibat bin nur aldiyn eabdallh bin humayd alsaalmi(t1406hi), nahdat al'aeyan bihuriat eaman, birut, dar aljili, (1419h - 1998mi), (tu1).

'abu yaelaa, alqadi 'abu yaelaa muhamad bin alhusayn bin muhamad bin khalaf aibn alfara' (t 458hi), al'ahkam alsultaniatu, tashih wataeliq muhamad hamid alfaqi, bayrut lubnanu, dar alkutub aleilmiati, altabeati: althaaniati, (1421 hi - 2000 mi), ta(2).

'ahmadu, 'abu bakr 'ahmad bin eabdallah bin musaa alkanadi alsamdi alnizwi(ta557h), almusanafi, tahqiq a d mustafaa bin salih baju, saltanat euman, wizarat al'awqaf walshuwuwn aldiyniati, (1437h - 2016ma), (tu1).

al'aghbiri, 'iismaeil bin salih bin hamdan al'aghbiri(mueasiri), alsiyasat walhakmu, saltanat euman, alsiyb, maktabat aldaamiri, (1443h - 2022mi), (tu1).

aljirjani, alsayid alsharif 'abu alhasan eali bin muhamad bin eali alhusayni aljirjani alhanafiu (t 816hi), altaerifati, bayrut, lubnan, dar alkutub aleilmiati, (1424h - 2003mi), (tu2).

aljawhari, 'abu nasr 'iismaeil bin hamaad aljawharii alfarabii (t 393ha), alsihah taj allughat wasihah alearabiati, tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eatar, bayrut, dar aleilm lilmalayin (1407 ha - 1987 mi), (tu4).

aljuayni, eabd almalik bin eabd allh bin yusif bin muhamad aljuayni, 'abu almaeali, rukn aldiyn, almulaqab bi'iimam alharamayn (t 478h), ghiath al'umam fi altiyath alzulmi, tahqiq eabdaleazim mahmud aldiyb, bayrut lubnan, dar alminhaji, (1432hja- 2011ma), (tu3).

alkhalil, 'abu eabd alrahman alkhalil bin 'ahmad bin eamriw bin tamim alfarahidi albasariu (t 170h), kitab aleayni, tahqiq d mahdi almakhzumi, d 'iibrahim alsaamaraayiy, dar wamaktabat alhilal, dun tabeatin.

alrabiea, alrabie bin habib abn eumar al'azdii albasari(ti150 - 200hi), aljamie alsahihi(musnid al'iimam alrabie), fahrasat sueud bin eabdalllh bin

muhamad alwahaybi saltanat eaman, musqat, maktabat masqat,(safr 1415h - yulyu1994mi). (tu1).

alsaalimi, alshaykh nur aldiyn eabdalllh bin humayd lisalmi(t1332hi), tuhfat al'aeyani, saltanat euman masaqat, maktabat masqat, (1417h - 1997mi), dun tabeatin.

alsaalmi, nur aldiyn eabdalllh bin humayd alsaalmi(t1332ha), sharah aljamie alsahihi, saltanat euman, alnaashir sueud bin hamd bin nur aldiyn alsaalimi, dun tabeatin.

alsaedi, jmyl bin khamis alsaedi(t 1278 tqryban), qamus alsharieat alhawi turuquha alwasieata, masqat, saltanat eaman, maktabat aljil alwaeidi, ta(1), (1436h - 2015mi).

alsayabi, 'ahmad bin sueud alsayabiu(maeasiru), alwasit fi altaarikh aleumany, saltanat eaman, alsiyb, maktabat aldaamiri, (1436h - 2015mi), (tu2).

alshaqsi, khamis bin saeid bin maseud alshaqsii alrustaqi(hii 'iilaa 1070h), manhaj altaalibin wabalagh alraaghibin, tahqiq salim bin hamd bin sulayman alharithi, saltanat eaman, wizarat alturath walthaqafati, matbaeat eisaa albabi alhalabi washarakah, dun tabeatin.

eabdalfatahi, samaeil eabdalftahi(maeasir), alqiam alsiyasiat fi al'iislami, alqahiratu, aldaar althaqafiat lilnashri,(1421h - 2001ma), (tu1).

eali bin hilal bin muhamad aleabri, al'iimamat fi alfiqh al'iislamii, risalat majistir fi alfiqh wa'usulih bikuliyat aldirasat aleulya fi aljamieat al'urduniyat beamman,(1413h - 1991ma).

aleutbi, 'abu almundhir salamat bin muslim aleutabi, aldiya', tahqiq alhaji sulayman bin 'iibrahim babziz alwrjulaniu wadawud bin eumar babziz alwrjlani, saltanat euman, wizarat al'awqaf walshuwuwn aldiyniati, (1436h - 2015ma), (tu1).

ghabash, husayn eubayd ghanim ghabash(mueasir), euman aldiymuqratiat al'iislamiat taqalid al'iimamat waltaarikh alsiyasii alhadithi, bayrut, lubnan, dar aljadid, (1997mi), (tu1).

alkandi, muhamad bin 'iibrahim alkandi(ti508hi), bayan alsharea, saltanat eaman, wazarat alturath alqawmii walthaqafati, (1414h - 1993mu), dun tabeatin.

almawirdi, 'abu alhasan eali bin muhamad bin muhamad bin habib albasarii albaghdadiu almawardiu (t450h), al'ahkam alsultaniatu, tahqiq 'ahmad jad, alqahirat dar alhaditha, (1427hj- 2006m) dun tabeatin.

majmueat min albahithina, muejam mustalahat al'iibadiati, saltanat euman, wizarat al'awqaf walshuwuwn aldiyniati, (142h - 2008ma), (tu1).